البحرين – الفضاء المدني

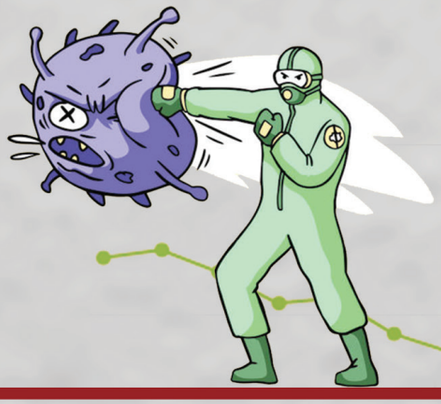

annd
Arab NGO Network for Development
شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية

شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية هي شبكة اقليمية

مكونة من تسعة شبكات وطنية و ٢٣ منظمة غير حكومية تعمل في ١٢ دولة عربية. انطلق عمل الشبكة سنة ١٩٩٧ بينما تأسس المكتب التنفيذي للشبكة في بيروت عام ٢٠٠٠.

ص.ب: ٤٧٩٢ / ١٤ – المزرعة: ٥١١٠ – ٢٠٧٠
بيروت لبنان

هاتف: ٠٠٩٦١٣١٩٣٦٦ – فاكس: ٠٠٩٦١١٨١٥٦٣

المنهجية

مرّ المجتمع المدني في البحرين بتطورات، في جانب منها إيجابي، وتوسع في لحظة تاريخية معينة (مع استلام الملك حمد بن عيسى آل خليفه مقاليد الحكم)، شمل كل الأنشطة، وخصوصاً الحقوقية. ودخلت ضمن منهجها مؤسسات خاصة للجاليات الأجنبية في البحرين (لن يتطرق هذا التقرير إلى هذا الموضوع)، بالإضافة إلى الأنشطة المختلفة، من الخيرية إلى المهنية، وجميعها يعتمد على العمل التطوعي. إلا أنه، وعلى مدى تاريخ عمل هذه المؤسسات، تعرضت للكثير من التحديات والعقبات والإحباطات والمعيقات التي برزت في فترات زمنية (فترة أمن الدولة وحالة الطوارئ، أو أثناء الانتفاضات الجماهيرية وبعدها، وخصوصاً بعد العام ٢٠١١)، الامر الذي انعكس على حرية الرأي والتعبير، وعلى انسيابية عمل هذه المؤسسات. سيسلّط هذا البحث الضوء على التأسيس والتطور التاريخي، وعلى أبرز التحديات والعقبات والمعيقات التي واجهتها. وكذلك سيتطرق بشكل مختصر إلى البيئة القانونية والتعديلات التي أُدخلت على القانون المتعلق بممارسة هذه المؤسسات عملها، والحلول/ التوصيات التي يراها الكاتب، لتجاوز هذا الوضع، والوصول إلى حالة مستقرة ومنتجة للمجتمع بشكل عام، وللمجتمع المدني بشكل خاص، ومساهمته في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وتنمية المجتمع وتثقيفه حول حقوقه، وتأثير جائحة كورونا على مؤسسات المجتمع المدني في تنفيذ برامجها وخططها.

اعتمد الباحث على المراجع والمصادر المتوفرة عن وضع مؤسسات المجتمع المدني في البحرين، بالرغم من قلة المتوفر منها. وركز على مصادر المواقع الإلكترونية للوزارات والهيئات الرسمية البحرينية. وكذلك على المواقع الإلكترونية لبعض الجهات الرسمية العربية والخليجية، وبعض مواقع مؤسسات المجتمع المدني البحرينية، وبعض المنظمات الدولية، كما استند إلى بعض التقارير وأوراق العمل التي سبق أن أُعدّت، وما نشر في الصحافة المحلية من تحديث أو مواضيع، تعكس الواقع الفعلي لهذه المؤسسات، والبيئة التي تعمل فيها. كما اطلع الباحث على النصوص الدستورية والقوانين المتعلقة بحرية وتنظيم عمل مؤسسات المجتمع المدني، وجميع التعديلات التي أدخلت عليها، وتحليل الظروف والبيئة التي تعمل فيها هذه المؤسسات، والمصاعب التي تحول دون تنفيذ برامجها، ومشاركاتها المحلية والعربية والدولية التي سيستعرضها هذا التقرير. كما التزم الباحث، بما ورد في الورقة المرجعية الخاصة بالشبكة العربية للمنظمات غير الحكومية للتنمية، لإعداد التقرير، وما اتُّفق عليه في الاجتماعات المتعلقة بمناقشة هيكلية التقرير ومرجعيته، وبالمبادئ التوجيهية التي نوقشت مع اللجنة المعنية بمتابعة مراحل التقرير.

جائحة كورونا

أ–وضع ودور مؤسسات المجتمع المدني في ظل الجائحة

إن المعلومات المتعلقة بكوفيد١٩– تعتبر غير متاحة بشكل تفصيلي وعام وسهل، للاطلاع على الوضع الحقيقي لآثار الجائحة، سواء على الاقتصاد، أو على الوضع الصحي أو الاجتماعي، خصوصاً في بداية انتشار الجائحة. وهذا مفهوم ومبرر، باعتبارها فاجأت العالم بأسره. ويُحسب للجهات الرسمية الإعلان بشكل يومي عن إحصائية حول أعداد المصابين والمتعافين والوفيات والمتلقّحين، ويعود ،ذلك إلى أن هذه المعلومات تتم مراقبتها دولياً لذلك كان لا بد من الالتزام بها.

لقد اكتشفت أول حالة رسمية وأعلن عنها في بداية شهر فبراير، وكانت قادمة من إيران، حسب الإعلان الرسمي. بعد ذلك اتخذت الحكومة إجراءات مضطربة، شأنها كشأن غالبية دول العالم.

ولمواجهة آثار جائحة كورونا، جرى تشكيل فريق عمل سمي "فريق البحرين"، يرأسه ولي العهد رئيس الوزراء، ويضم في صفوفه أطباء متخصصين من الجانب العسكري أو أطباء مدنيين. قاد هذا الفريق جهود البحرين لمكافحة الجائحة، كما تولى الإعلان عن الإجراءات التي يجب اتباعها لمواجهة الجائحة. وتشير الإحصائيات إلى أنه في تاريخ ٢٤ مارس ٢٠٢١، بلغ إجمالي الإصابات ١٣٨،٢٨٣ إصابة، أي ما يعادل ٩.٢ في المائة من عدد السكان، فيما بلغ عدد المتعافين ١٣٠،٣٩٧ متعافياً، أي بنسبة ٩٤.٥ في المائة، وعدد الوفيات ٥٠٧، أي بنسبة ٠.٣٦٧ في المائة من المصابين. كما بلغ عدد الفحوصات ٣،٤٦٤،٩٧٣ أي ضعف عدد السكان (١.٥ مليون نسمة)، فيما بلغ عدد الحاصلين على التطعيم بالجرعتين ٢٤٢،١٢٨ أي بنسبة ١٦ في المائة من عدد السكان.

أثرت هذه الجائحة على أداء مؤسسات المجتمع المدني بشكل مباشر وعام. وأصدرت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية تعميماً أوقفت بموجبه الاجتماعات وإقامة الفعاليات للجمعيات المنضوية تحت مظلتها، بما فيها اجتماعات الجمعيات العمومية المقررة. وسمحت لمجالس الإدارات للاستمرار في ممارسة أعمالها عن بُعد لعقد اجتماعاتها فقط، إلى حين إصدار توجيهات أخرى. استمر هذا الوضع حتى ٢٤ مارس ٢٠٢١، نظراً لانتشار الموجة الثانية من الوباء وازدياد عدد الإصابات.

تمكنت بعض مؤسسات المجتمع المدني من العمل بشكل جزئي خلال هذه الأزمة، بالاستفادة من تكنولوجيا عقد الاجتماعات والفعاليات عبر الحضور الافتراضي، باستخدام الأنظمة الرقمية (مثل الزووم وغيره). إن بعض الجمعيات التي لا تمتلك البنية التحتية لوسائل التواصل الحديثة، تعثرت في بداية الجائحة، ثم تمكنت من التغلب على هذا الأمر. منعت الجائحة عقد الندوات وورش العمل، كذلك توقفت اللقاءات مع بعض الجهات الرسمية مثل البرلمان بالحضور الفعلي، ما أثر سلباً على التفاعل مع متطلبات هذه المؤسسات. ويسري اعتقاد، أن بعض الجهات الرسمية استغلت الجائحة لمزيد من التضييق على عمل هذه المؤسسات، وتقليل التفاعل مع الجهات الأخرى، وخاصة في بعض الأمور التي تتطلب مساندة من الوزارات المعنية، حيث كان مبرر جائحة كورونا حاضراً في إعاقة العمل، ومنها التعامل مع تقديم الطلبات عبر الموقع الإلكتروني الذي لا يمنح المرونة التي تحتاجها بعض الجمعيات. ومنها ما يتعلق بالمراسلات أو عقد الجمعيات العمومية افتراضياً، وما يتطلبه ذلك من سرعة البت والتصريح.

شاركت بعض مؤسسات المجتمع المدني في التوعية حول هذه الجائحة، وأصدرت الكتيبات أو النشرات التوعوية لأعضائها وللجمهور، لمحاولة الحد من انتشار الجائحة، والمشاركة مع الجهات الرسمية في جهود التوعية. كما شارك أفراد من هذه المؤسسات في العمل

التطوعي الذي سمحت به الجهات الرسمية لدعم جهود الطاقم الطبي، وخصوصاً في ما يتعلق بعمليات التنظيم والعمل الإداري المساعد.

ب-فريق لمتابعة إعادة العالقين

في بداية شهر فبراير، أعلنت الكثير من المطارات في العالم وقف حركة الطيران منها وإليها إلا في الحالات التي تستدعي ترخيصاً خاصاً. نتج عن ذلك، أن بقي الكثير من البحرينيين عالقين في الدول التي كانوا في زيارة سياحية أو طبية لها، ومنها: إيران، بريطانيا، تركيا، مصر، الهند ودول أخرى. ولهذا السبب تشكلت لجنة مصغرة من بعض جمعيات المجتمع المدني وتحركت بالتواصل مع بعض الجهات الرسمية المعنية بالأمر، من أجل حثهم على التسريع في عودتهم.

وعقدت اللجنة اجتماعاً مع رئيسة مجلس النواب، ومجلس إدارة الأوقاف الجعفرية (التي خولها جلالة الملك مساعدة العالقين من المواطنين في إيران والمساعدة في توفير رحلات طيران لإعادتهم). كما قامت اللجنة بعدة اتصالات مع الجهات المعنية، ومنها وزارة الخارجية وغيرها. وبالرغم من الاستماع لما تطرحه اللجنة المصغرة من مقترحات حلول، إلا أنها لم تشترك في أي معالجة رسمية لمتابعة عودة العالقين في الخارج.

ج-الصندوق الحكومي

تعرض الوضع الاقتصادي في البحرين لضغوط كبيرة بسبب انخفاض أسعار النفط، وانخفاض مستوى التصدير. ومن جانب آخر تعرضت الشركات، وخصوصاً الصغيرة والمتوسطة، إلى أضرار كبيرة بسبب إغلاق الأسواق وتعثر الحركة. وباعتبار أن الاقتصاد البحريني اقتصاد خدمات وليس اقتصاداً إنتاجياً، وبسبب توقف السياحة بشكل شبه كامل، تعرض هذا القطاع إلى أضرار، وخصوصاً قطاع الفنادق والمطاعم والمرافق السياحية الأخرى. وأعلنت الكثير من هذه المؤسسات عجزها عن الاستمرار في العمل. وقد استدعى هذا الوضع تدخلاً حكومياً، حيث أعلنت الحكومة عن تخصيص ٤.٣ مليارات دينار بحريني (١٣ مليار دولار أمريكي) لدعم الاقتصاد البحريني لمواجهة أضرار وآثار جائحة كورونا السلبية على الاقتصاد المحلي.

لقد خصصت الحكومة جزءاً كبيراً من هذه الأموال لدعم رواتب المواطنين البحرينيين العاملين في القطاع الخاص، من أجل دعم هذه الشركات وعدم إقدامها على الاستغناء عنهم، وخصوصاً في الشهور الستة الأولى. وقررت الحكومة تحمّل راتب كامل للموظفين البحرينيين في القطاع الخاص، ونصف راتب لمدة ٣ شهور أخرى، إضافة إلى تحملها مصاريف الكهرباء عن منازل المواطنين، وكذلك تسديد إيجارات المحلات الصغيرة (شركات الخدمات الفردية، صالونات الحلاقة والمطاعم وغيرها)، وتأجيل تسديد قروض الشركات والأفراد، وتعويض البنوك عن خسائر الفوائد. إلا أن المعايير المتبعة لتنفيذ هذه التوجيهات كانت غير معلنة. وساوت بعض التعويضات بين الشركات الكبيرة التي لم تتضرر بسبب الجائحة، والصغيرة التي توقفت أعمالها، وخاصة في تسديد الرواتب وتأجيل تسديد القروض. ونعتقد أن بعض الشركات مثل شركات الاتصالات وشركات التكنولوجيا والبنوك، قد استفادت بشكل كبير من هذه الأزمة، وهي لا تحتاج إلى تقديم دعم مالي، فيما هناك بعض الشركات لم تتمكن من الوفاء ببعض متطلبات التعويض فأجبرتها الجائحة على الإغلاق.

ت-صندوق فينا ـ خير

وبمبادرة من نجل جلالة الملك، رئيس المؤسسة الملكية للأعمال الإنسانية، جرى في شهر أبريل ٢٠٢٠ تدشين حملة شعبية/أهلية لجمع التبرعات من الشركات والأهالي، لدعم جهود وزارة الصحة والجهات الأخرى التي تعمل في مواجهة انتشار كورونا. فجمعت الحملة ما يزيد عن مئة مليون دولار أمريكي.

وينطبق على هذا الصندوق، في ما يتعلق بعدم الإعلان عن معايير صرف الأموال وتقديم الدعم والجهات المستفيدة، ما ينطبق على الصندوق الحكومي.

وتجاه عدم وضوح الرؤية في كيفية استخدام أموال هذه الصناديق، طالبت بعض مؤسسات المجتمع المدني وبعض النشطاء الحكومة بالشفافية والإفصاح والمساءلة عن كيفية استخدام هذه الأموال، وأهمية قيام مدققين مستقلين بتدقيق عمليات الصرف من هذه الصناديق، وما إذا صرفت هذه المبالغ للأغراض التي خصصت من أجلها، والإجراءات التي اعتمدت وجرى اتباعها.

دعم المؤسسات الاقليمية والدولية والجهات المانحة للمجتمع المدني

نظراً لمنع مؤسسات المجتمع المدني من الحصول على تمويل من منظمات خارجية، وكذلك نظراً لاعتبار الدول الأوروبية وغيرها البحرين من الدول الغنية، لا تُمنح مؤسسات المجتمع المدني المساعدات. لذلك فإن المنح من الخارج تعتبر ضئيلة جداً. وبالنظر إلى أن الممولين الرئيسيين لميزانية البحرين هم بعض دول مجلس التعاون (الكويت، الإمارت والسعودية) فبالتالي لا تتمكن هذه المؤسسات من الحصول على أي دعم من داعمي للحكومة.

أ-مجلس التعاون لدول الخليج العربية

المجلس هو مؤسسة سياسية تأسست بتفاهم بين ٦ دول عربية في الخليج العربي (البحرين، الإمارات، الكويت، السعودية، عُمان وقطر). وأعلن المجلس بتاريخ ٢٥ مايو ١٩٨١ في الاجتماع المنعقد في العاصمة الإماراتية أبوظبي. ويعتبر هذا المجلس هو التحالف السياسي والاقتصادي العربي الوحيد الذي لازال مستمراً في أعماله حتى الآن، بالرغم مما واجهه من مشاكل بنيوية وسياسية، منها الاحتلال العراقي لدولة الكويت، ومشاكل تنظيمية جرى التغلب عليها. وأهم وأعمق هذه التحديات ما حدث خلال السنوات الثلاث الأخيرة، بعد تفجّر الخلاف بين دولة قطر من جانب وكل من السعودية والبحرين والإمارات من جانب آخر، تسبب هذا الخلاف العميق في شرخ عميق في العلاقات السياسية والاقتصادية وحتى الأمنية، وهي العنصر الرئيسي لبروز فكرة

المجلس بعد اندلاع الحرب العراقية الإيرانية وانعكست أزمة قطع العلاقات السياسية سلباً على البيئة الاجتماعية بين الدول المتخاصمة.

على الرغم من الدعم المالي الذي قدم للبحرين (الحكومة) للمساعدة في تجاوز الأزمة المعيشية والاقتصادية، الذي وصل إلى ما يقارب ١٧ مليار دولار على مدى ١٠ سنوات تقريباً، وخاصة بعد أحداث ٢٠١١ التي حصلت في البحرين، إلا أن دول المجلس أو مؤسساته الأخرى لا تهتم لدعم مؤسسات المجتمع المدني البحرينية، سواء بالدعم المالي أو أي نوع من أنواع الدعم، اللهم في مشاركة بعض مؤسسات المجتمع المدني لبعض الفعاليات التي تعقد في دولها من خلال تبادل الخبرات. وغالباً ما تكون المشاركة بترشيح من الجهات الحكومية في البحرين. وفي المقابل هناك بعض الجمعيات الخليجية التي تتخذ من البحرين مقراً لها.

ب-صندوق النقد الدولي

يعتبر صندوق النقد الدولي من المؤسسات المالية الدولية التي لها علاقات مع البحرين، حسبما تنص المادة الرابعة من اتفاقية تأسيس صندوق النقد الدولي، من خلال إجراء مناقشات ثنائية مع البلدان الأعضاء تتم في العادة على أساس سنوي. ويقدم الصندوق تقاريره حول تقييم الوضع الاقتصادي في البحرين وخطوات الإصلاح الاقتصادية التي يقترحها على الحكومة لتصحيح الوضع الاقتصادي. وما تجدر الإشارة إليه، أن أياً من مؤسسات المجتمع المدني، مثل جمعية الاقتصاديين أو جمعية المحاسبين أو جمعية الإداريين أو الجمعية البحرينية للشفافية، لا تلتقي مع بعثات صندوق النقد الدولي، ولا يوجد أي نوع من أنواع التعاون بين الطرفين، ما يصعّب من تقييم دور هذه المنظمة الدولية في جانب التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني. وفي آخر تقاريره التي أصدرها أثناء إعداد هذا التقرير. ورد في التقريرين الصادرين في ١٢ فبراير، و٢٢ مارس ٢٠٢١ الفقرات المهمة الآتية:

(وكما هو الحال في البلدان الأخرى، لا تزال جائحة كوفيد١٩– التي طال أمدها، والإجراءات الضرورية لاحتوائها، تؤثر على البحرين. وتشير التقديرات إلى

أن النمو في ٢٠٢٠ سيسجل "ناقص" ٥,٤– في المائة، مدفوعاً بانكماش حاد في النمو غير النفطي قدره ٧– في المائة بسبب التقلص الملموس في قطاعات الخدمات التي تتسم بكثافة المخالطة والغنية بالوظائف. ومع هبوط أسعار النفط وانكماش إجمالي الناتج المحلي، ارتفع عجز المالية العامة الكلي إلى ١٨,٢ في المائة من إجمالي الناتج المحلي في ٢٠٢٠، وبلغ الدين العام ١٣٣ في المائة من إجمالي الناتج المحلي. واتسع عجز الحساب الجاري حتى بلغ ٩,٦ في المائة من إجمالي الناتج المحلي، وتراجعت الاحتياطيات الدولية لتصل إلى حوالي ١,٤ شهر من الواردات غير النفطية المرتقبة. وظلت البنوك متمتعة بمستوى جيد من رأس المال والسيولة، برغم احتمال ظهور مَواطن ضعف تتعلق بجودة الأصول وانخفاض الربحية من جراء الأزمة.

ووفق السيناريو الأساسي لخبراء الصندوق، يُتوقع استمرار العجز المزدوج في البحرين على المدى المتوسط، مع ارتفاع الدين العام إلى ١٥٥ في المائة من إجمالي الناتج المحلي بحلول عام ٢٠٢٦ (١٢). ودعا المديرون إلى إجراء إصلاحات عاجلة على مستوى المالية العامة لمعالجة الاختلالات الكبيرة، وخفض الدين العام، واستعادة استدامة الأوضاع الاقتصادية الكلية، مع ضمان توجيه الدعم لأشد الفئات ضعفاً. وأشار المديرون إلى أن اتخاذ مزيد من الخطوات لتحسين الحوكمة والشفافية على صعيد المالية العامة سيضع حداً للمخاطر ويعزز مصداقية خطة المالية العامة).

مؤسسات المجتمع المدني

تقول مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ميشيل باشيليت: "تشكل مشاركة المجتمع المدني شريان الحياة لأي نظام ديمقراطي ومجتمع سليمين.
فعندما تتحرك قنوات المجتمع المدني بحرية، يؤشر ذلك إلى حيوية في النقاش وحرية الفكر والرأي والمشاركة العامة في السياسات".

"تواجه الجهات الفاعلة من المجتمع المدني، بما في ذلك تلك التي تتعاون مع الأمم المتحدة، الصدّ في مختلف أنحاء العالم. إذ تستمر الهجمات الإلكترونية وغير الإلكترونية على المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم الصحافيون والناشطون البيئيون، بل ويتدهور الوضع في العديد من الأماكن. وفي أقصى الحالات، يتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان للاحتجاز التعسفي والتعذيب وحالات لاختفاء القسري والقتل".

هذا التوصيف ينطبق في الكثير من حالاته على الوضع البحريني، وخصوصاً ما يتعرض له نشطاء حقوق الإنسان المستقلون من مضايقات بسبب تقديمهم للتقارير الحقوقية عن الوضع الحقوقي في البحرين، وعدم التزام البحرين بتنفيذ توصيات مجلس حقوق الإنسان، أو تقرير اللجنة المستقلة لتقصي الحقائق، التي شكلت في البحرين نتيجة أحداث ٢٠١١، وترأسها المستشار العالمي البرفسور محمود بسيوني. ومن أساليب مضايقة المؤسسات الحقوقية والنشطاء، المنع من السفر، وحرمان المؤسسات المستقلة من الحصول على الموافقات اللازمة لتنفيذ بعض برامجهم، أو الحصول على تمويل من مؤسسات دولية لتنفيذ برامجها. هذه المضايقات وغيرها، استدعت أن يقوم بعض النشطاء بتأسيس منظمات حقوقية خارج البحرين بريطانيا، جنيف، ألمانيا، أستراليا ولبنان.

يبلغ عدد مؤسسات المجتمع المدني في البحرين، كما هو معلن على موقع وزارة العمل، أكثر من ٦٠٠ جمعية أهلية، تضم الجمعيات الخيرية والجمعيات المهنية والجمعيات الخاصة بالجاليات الأجنبية. ولكن المؤسسات الفاعلة بشكل متواصل أو القادرة على العمل، لا يصل إلى نصف هذا العدد، ويعود ذلك إلى عدة أسباب سيتم شرحها بالتفصيل لاحقاً.

البيئة التشريعية

تنص المادة (٢٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية على: – "لكل فرد حق في حرية تكوين جمعيات مع آخرين". ويسمح العهد الدولي بفرض بعض القيود الضيقة على الحق في حرية تكوين الجمعيات وهي: "لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق، إلا تلك التي ينص عليها القانون، وتشكل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي لصيانة الأمن القومي، أو السلامة العامة، أو النظام العام، أو حماية الصحة العامة، أو الآداب العامة، أو حقوق الآخرين وحرياتهم".

كما ينص دستور العام ٢٠٠٢ في مادته رقم ٢٧ على "حرية تكوين الجمعيات والنقابات، على أسس وطنية ولأهداف مشروعة وبوسائل سلمية، مكفولة وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، بشرط عدم المساس بأسس الدين والنظام العام. ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي جمعية أو نقابة أو الاستمرار فيها.
لقد صدر أول قانون لتنظيم ترخيص عمل هذه الجمعيات والنوادي في عام ١٩٥٩، ومن ثم صدر تعديل عليه في العام ١٩٧٥، ومن ثم صدر المرسوم بقانون ٢١/١٩٨٩ السائد حتى الآن. (لن نستعرض القوانين السابقة، حيث سيتم التركيز على القانون الحالي وتعديلاته). منذ بداية الانفراج السياسي، أي من العام ٢٠٠١، بدأت الرغبة في تأسيس مجموعة من مؤسسات المجتمع المدنين وخاصة المهتمة بشأن حقوق الإنسان.

فتأسست الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، والجمعية البحرينية للشفافية. وتنوعت مؤسسات المجتمع المدني التي تأسست فيما بعد بالعشرات، بين الجمعيات النسائية أو الحقوقية أو المهنية وجمعيات متنوعة أخرى .
كما تحولت اللجان العمالية في بعض الشركات إلى (نقابات عمالية بعد صدور المرسوم بقانون رقم (٣٣ لسنة ٢٠٠٢، المتعلق بتأسيس النقابات العمالية.

كما صدرت جريدة الوسط في العام ٢٠٠٢، (استمرت الجريدة حوالي ١٥ عاماً ثم أُغلقت بقرار إداري من قبل وزارة شؤون الإعلام في ٤ يوليو ٢٠١٧، ويدخل ذلك ضمن عنوان التضييق). سارت تطورات الأحداث منذ العام ٢٠١١ إلى مزيد من التضييق، إلى أن ضعُف أداء مؤسسات المجتمع المدني تدريجياً، ثم اضطر بعضها إلى تجميد أنشطته وأخرى حلّت من قبل وزارة العمل والتنمية الاجتماعية لأسباب مختلفة. وكذلك قامت هيئة البحرين للثقافة والآثار، بحل بعض الجمعيات مثل جمعية البحرين للتصوير الفوتوغرافي.

وبررت قرار الحل بـ"ضلوع أعضاء في الجمعية في أنشطة مخالفة للقانون والنظام العام". وتبدو أوضاع بعض مؤسسات المجتمع المدني اليوم صعبة للغاية، من انعدام الحماس وروح المبادرة وعدم تمكنها من استقطاب الشباب، حيث لم يعد لدى العديد من الشباب رغبة للعمل في الجمعيات، وخاصة بعد ما سببته الإجراءات التي تتبعها الوزارة من تخوف الكثير منهم من تأثير ذلك على مستقبلهم الوظيفي، خاصة إذا كانت هذه الجمعيات لا تدور في الفلك الرسمي. ساهم هذا الوضع في امتناع الشباب عن الالتحاق بالجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني.
المرسوم بقانون رقم ٢١ لعام ١٩٨٩، والتعديلات التي أجريت عليه، هو القانون ساري المفعول حتى الآن، لتنظيم عمل الجمعيات والأندية الاجتماعية المرسوم بقانون رقم ٢١ لعام ١٩٨٩، والتعديلات التي أجريت عليه، هو القانون ساري المفعول حتى الآن، لتنظيم عمل الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضية، والتي تتبع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وكذلك وزارة الشباب والرياضة. لقد أدخلت ٦ تعديلات على المرسوم بقانون، وهي في أعوام ٢٠٠٢ و٢٠٠٩ و٢٠١٠ و٢٠١٣، وتعديلين في عام ٢٠١٨، وأغلب هذه التعديلات تضيف قيوداً جديدة على عمل هذه المؤسسات.

بالإضافة إلى الإجراءات والتعاميم والقرارات التي تصدرها وزارة العمل من وقت إلى آخر لتنظيمعمل ،هذه المؤسسات، حسبما يتم الإعلان عنه وتضيف قيوداً جديدة على عمل هذه الجمعيات.

مقترح قانون جديد للجمعيات

في العام ٢٠٠٧ بدأت وزارة التنمية (تسميتها آنذاك قبل الدمج) في عقد مجموعة من ورش العمل من أجل مناقشة مقترح قانون بديل عن المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٨٩، حضرها العديد من

مؤسسات المجتمع المدني التي أبدت آراء تساهم في تطوير القانون الحالي، كما عرضت مسودة القانون على مؤسسة أمريكية لإبداء الرأي (المركز الدولي للقانون غير الهادف للربح-ICNL -) والذي جاء رأيه بأن المقترح لا يفي بمتطلبات التقدم الذي أحرزته الجمعيات في البحرين، ويعد أكثر تخلفاً من القانون الساري المفعول. كما عُرضت المسودة الذي (UNDP) على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قدم هو الآخر ملاحظاته على المسوّدة، ولم يختلف كثيراً عن سابقه.

.

ثم أوقفت الوزارة الحديث عن مقترح القانون في العام ٢٠١١ أقيم حوار وطني في شهر يوليو، نتج عنه مجموعة توصيات عرضت على الملك التي اعتمدها بكاملها، ومن ضمن التوصيات ما يتعلق منها بعمل مؤسسات المجتمع المدني من أهمها:

أ–سن قانون خاص للجمعيات المهنية
ب–سن قانون جديد للجمعيات الأهلية
ج–زيادة الدعم المادي للجمعيات وتوزيعه وفق معايير واضحة
د–زيادة الشراكة والتنسيق بين القطاع العام والجمعيات
ه–التأكيد على وضع آليات لتطبيق المسؤولية الاجتماعية على القطاع الخاص تجاه مؤسسات المجتمع المدني
و–تعزيز التمثيل الرسمي للجمعيات في الهيئات الحكومية

إلا أنه وبشكل مفاجئ، وبعيداً عن نظر الجمعيات، قدمت وزارة التنمية مقترح قانون في عام ٢٠١٣ لمجلس النواب، ولم تأخذ الوزارة لا بمتطلبات ومقترحات مؤسسات المجتمع المدني التي شاركت في ورش العمل في عام ٢٠٠٧، ولا التي UNDP بملاحظات المركز، أو ملاحظات استعانت بهما الوزارة، ولا بتوصيات الحوار الوطني، بل رفضت أن تقدم نسخة من مقترح مسودة القانون إلى مؤسسات المجتمع المدني.

تلقت مجموعة من مؤسسات المجتمع المدني رسائل من رئيس مجلس النواب آنذاك في أكتوبر ٢٠١٣، يطلب منها تقديم رؤاها حول مسودة القانون. وعلى ضوء هذا الطلب تأسست مجموعتان تضمان حوالي ٤٠ جمعية؛ الأولى سميت مجموعة الشفافية، والثانية سميت المجموعة البيضاء. أجمعت المجموعتان كل على حدة، على أن هذا المقترح يعد الأسوأ. لذلك تقدمت المجموعتان بمقترحين لتعديل مقترح مسودة القانون الذي قدمته الحكومة. ومن أهم النقاط التي رفضت قطعياً هي:

أ–التشدد في تأسيس الجمعيات وتغليظ العقوبات

ب–تفتيش مقار الجمعيات في أي وقت تشاء وبدون وجود مندوب من مجلس إدارة الجمعية المعنية

ج–السجن لأعضاء مجلس الإدارة في حالة دعوة أو مشاركة ضيف من خارج البحرين في فعاليات محلية لأي جمعية إذا لم تسبقها موافقة خطية من الوزارة

د–تسديد تكاليف استئجار مقر وسكرتارية لمدة ستة شهور وميزانية لمدة سنتين قبل إصدار أمر الموافقة على التأسيس

ه–الحد من حرية انضمام الجمعيات الأهلية للمنظمات والشبكات المحلية والعربية والدولية إلا بموافقة خطية من الوزارة

و–حل مجلس الإدارة بقرار إداري من الوزارة وبدون حكم قضائي.

ز–التشديد في الحصول على التمويل سواء من داخل البحرين أو من منظمات خارجية، إلا بعد الحصول على موافقة رسمية من الوزارة.

وفي العام ٢٠١٤ قبل نهاية المدة القانونية لمجلس النواب، سُحب هذا الاقتراح من التداول، وعدنا مرة أخرى إلى العمل بالمرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٨٩. وهو السائد حتى كتابة هذا التقرير. وبدأت الوزارة بتنفيذ أغلب ما ورد في مقترح القانون عبر التعاميم والقرارات الإدارية التي تتخذها من وقت إلى آخر. وأصبح الوضع الحالي أسوأ من السابق، ما يعتبره جميع النشطاء، بمن فيهم بعض المحسوبين على الجهات الرسمية، أن الوضع أصبح طارداً للعمل التطوعي، وسينتج عنه تخلف العمل الأهلي مع مرور الوقت.

في العام ٢٠١٩ وأثناء اجتماعات لجنة حقوق الإنسان المشتركة بين وزارة الخارجية وبعض الجمعيات الحقوقية، تمت مناقشة المعيقات التي يتسبب بها القانون والتعديلات التي أدخلت عليه أو التعاميم والإجراءات التي تتخذها وزارة العمل، وتم الاتفاق على الاجتماع بممثلي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية من أجل فتح نقاش لمحاولة تشجيع

المسؤولين في الوزارة لتقديم مقترح جديد لقانون الجمعيات الأهلية يأخذ بالاعتبار ملاحظات وتوصيات مؤسسات المجتمع المدني، إلا أن جميع المحاولات لتغيير موقف الوزارة لم تصل الى خواتيم مشجعة، بالرغم من حصول الاجتماع بحضور ممثل وزارة العمل، إلا أن أياً مما كانت تطالب به الجمعيات المشاركة مع وزارة الخارجية لم يتحقق، واستمر الوضع على ما هو عليه.

أهم التعديلات الحديثة والمهمة على المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٨٩.

تم إدخال مجموعة من التعديلات على قانون الجمعيات الأهلية منذ العام ٢٠٠٢ حتى ٢٠١٨، ومن أهم التعديلات:

١) المرسوم بقانون رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٢ وينص على إضافة فقرة جديدة "يحظّر أن تتضمن برامج الجمعيات ما يمس بأسس العقيدة الإسلامية أو وحدة الشعب أو ما يثير الفرقة والطائفية". وتعديل آخر يتعلق بإنشاء وتأسيس الاتحادات بين الجمعيات المتماثلة، وبذلك تأسس الاتحاد النسائي بين مجموعة من الجمعيات النسائية.

٢) التعديل الثاني، المرسوم بقانون رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٠ والذي ينص على منع المرشحين لمجلس إدارة الأندية أو الاتحادات الرياضية إذا كانوا منتمين إلى جمعية سياسية أو أهلية.

٣) التعديل الثالث، المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ٢٠١٣ والذي ينص على عدم جمع المال إلا بعد الحصول على الموافقات الرسمية من الوزارة وكذلك شروط ومعايير صرف المال، وعقوبات جمع المال ومنها "إذا كان لأغراض إرهابية السجن عشر سنوات وغرامة ٥٠٠ ألف دينار (ما يساوي ١.٣٣٠ مليون دولار أمريكي) أو الحبس لمدة ٦ شهور وغرامة ١٠٠٠ دينار إذا كان الجمع لأغراض عادية" إذا لم تسبق جمع الأموال موافقة خطية من الوزارة.

٤) التعديل الرابع، قانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٨ والذي ينص على وضع شروط لمرشحي مجلس إدارة الأندية والاتحادات الرياضية، ومنها ألا يكون عضواً في جمعية سياسية.

٥) التعديل الخامس، رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٨ والذي ينص على وضع شرط لمرشح مجلس إدارة الجمعية الأهلية وهو: "يُشترَط في عضو مجلس الإدارة أنْ يكون متمتعاً بكافة حقوقه المدنية والسياسية".

يلاحظ من جميع التعديلات أعلاه أنها وضعت شروطاً وتقييدات على الجمعيات والأندية الرياضية وحرمان بعض المواطنين من حقوقهم الدستورية التي تنص على حرية تأسيس والانتماء للجمعيات، وكذلك ما تنص عليه المواثيق الدولية التي صادقت عليها البحرين، هذه الشروط حرمت العديد من النشطاء والعاملين في مؤسسات المجتمع المدني من الترشح لعضوية مجالس الإدارات، ما حرم هذه الجمعيات والأندية من الخبرات المتراكمة لهؤلاء المواطنين.

لقد فُسّر التعديل الأخير لعام ٢٠١٨ على أنه حرمان لأعضاء الجمعيات السياسية التي جرى حلها بحكم القانون من الترشح لعضوية مجالس إدارات مؤسسات المجتمع المدني، وبدأت الوزارة في تنفيذ القانون على انتخابات مجموعة من مجالس إدارات هذه المؤسسات التي أجريت منذ بداية الربع الأول من العام ٢٠١٩ ومنها الاتحاد النسائي، الجمعية البحرينية لمقاومة التطبيع، وبعض الجمعيات الخيرية. ويفسر ذلك على أنه مصادرة لبعض الحقوق السياسية والمدنية لبعض المواطنين.

ومن أجل محاولة التأثير على هذه التعديلات أو إلغائها جرى تشكيل لجنة من مجموعة (٢٣ جمعية) من الجمعيات الأهلية للعمل على محاولة إلغاء هذه التعديلات أو على الأقل تجميد العمل فيها لحين إعادة طرح الموضوع من خلال بعض أعضاء مجلس النواب. ومن أجل ذلك، جرى إرسال رسالة

إلى وزير العمل والتنمية الاجتماعية تشرح وجهة نظر الجمعيات والتعسف في تفسير التعديل الأخير، وتطلب الاجتماع به، ولكنه لم يتجاوب هو أو أي من موظفي الوزارة. ثم جرى التواصل مع المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان لنفس الغرض، ولم تحرك ساكناً كذلك، وثم جرى التواصل مع بعض أعضاء مجلس النواب الذين لم يتقدموا بأية مقترحات لمناقشتها في المجلس حتى الآن.

قانون النقابات العمالية رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٢

أما بالنسبة إلى الوضع العمالي، يمكن الإشارة بشكل سريع إلى ذلك، إذ بدأ الحراك العمالي خصوصاً في مصنع التكرير وشركة استخراج النفط "بابكو"، حيث قام العمال في مصنع التكرير بإضرابات وتظاهرات في العام ١٩٥٦. كما قاد العمال انتفاضة مارس العام ١٩٦٥. وفي العام ١٩٧٩ أصدرت الحكومة مراسيم سمحت بتشكيل لجان عمالية دائمة، ومن ثم مراسيم عن اللّجان العمّالية المشتركة، ومن ثمّ تأسيس اللّجنة العامة لعمّال البحرين في العام ١٩٨٣.

استمر الوضع حتى العام ٢٠٠٢، عندما صدر المرسوم بالقانون رقم ٣٣ لسنة ٢٠٠٢ المتعلق بتأسيس النقابات العمالية في الشركات، إلا أن هذا القانون لم يكن واضحاً لناحية تمكّن موظفي القطاع العام من تأسيس نقاباتهم أم لا. وجاء تعميم ديوان الخدمة المدنية ليمنع تأسيس النقابات في الوزارات، على الرغم من تشكيل نقابات في بعض الوزارات مثل وزارة الأشغال.

التعديلات التي أجريت على القانون هي :

١) تعديل القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٦ ويتركز على إنشاء الاتحاد بين مجموعة من النقابات، والتأكيد على تسمية الاتحاد العام لنقابات عمال البحرين لتمثيل العمال على المستوى العربي والدولي، وأنه هو المقصود في الاتحاد النقابي بين مجموعة النقابات كما ورد في مواد القانون. وأكد التعديل أن الانضمام إلى المنظمات العربية والدولية يتم بمجرد إعلام وزارة العمل، ولا يتطلب موافقة منها. وشمل التعديل كذلك وضع شروط ومعايير للإضرابات العمالية، وتخويل رئيس الوزراء تحديد الأماكن التي يجوز للعمال الإضراب فيها.

٢) التعديل الثاني بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠١١. أدخل التعديل على المادتين ٨ و١٠ بحيث أجاز لكل نقابتين متشابهتين تأسيس اتحاد عمالي في ما بينهما. نتج عن ذلك تأسيس الاتحاد الحر لنقابات العمال ويُتهم بأنه محسوب على الخط الرسمي، حيث اتخذ لاحقاً بعض المواقف التي أيد فيها قرارات فصل بعض العمال والموظفين من الشركات الكبرى وغيرها.

تطور بيئة عمل مؤسسات المجتمع المدني داخل البحرين

إن القانون الذي ينظم عمل مؤسسات المجتمع المدني، هو المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٨٩ والتعديلات التي أُدخلت عليه، والتي زادت من التضييق على النشطاء وعلى المؤسسات نفسها وحرمت الكثير من المواطنين من الالتحاق بمجالس إدارات مؤسسات المجتمع المدني.

التضييق

على حرية عمل مؤسسات المجتمع المدني، مثل تأسيس الجمعيات، (وعلى سبيل المثال رفض طلب مجموعة من الشباب بل وتقديم بعضهم إلى القضاء عندما تقدموا بطلب تأسيس جمعية شباب لحقوق الإنسان)، ومنع الحصول على التمويل من منظمات من خارج البحرين إلا بعد الحصول على موافقات من الوزارة التي عادة لا تتم بسهولة، وكذلك عدم السماح بالحصول على جمع التبرعات أو التمويل من الداخل إلا بموافقة الوزارة التي لا تحصل عادة، أضف إلى كل ذلك، طريقة التعامل بين موظفي الوزارة والجمعيات التي يعتبرها بعض نشطاء المجتمع

المدني تعاملاً فوقياً، وكما لو أن العاملين في الجمعيات موظفون حكوميون، فيما عملهم تطوعي مجاني.

إن عدم تجاوب موظفي الوزارة مع بعض متطلبات مؤسسات المجتمع المدني، يعتبر من أسباب المعاناة التي تمر بها هذه المؤسسات. طرحت مجموعة من رؤساء الجمعيات الخيرية، في مقابلة لها في إحدى الجرائد المحلية، معاناتهم التي تجاوزت الخمس سنوات مع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية التي رفضت منحهم تراخيص لجمع المال للعام الخامس على التوالي من دون توضيح الأسباب. وقالوا إن الوزارة لم تكتف بمنع الجمعيات من جمع المال فقط، بل حجزت على ممتلكات الجمعيات الخيرية، منها أرض بقيمة ربع مليون دينار منحها الملك لجمعية جنوسان الخيرية قبل

سنوات. كما أن وقف الوزارة منح التراخيص تسبب في أزمة حقيقية لقيام هذه الجمعيات بالمهام الخيرية التطوعية التي تستهدفها. وتقدموا بطلبات رسمية للجهات المختصة لإنقاذ ما آلت إليه الجمعيات الخيرية من تدهور، لكن لم يتم التجاوب معهم. مؤكدين أنهم التقوا بالمسؤولين، وعلى رأسهم وزير العمل والتنمية الاجتماعية جميل حميدان، وطرحوا عليهم أزمة عدم منح الجمعيات ترخيصاً لجمع المال.

وفي تجربة أخرى، أصدرت وزيرة التنمية قراراً بتجميد مجلس إدارة الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان بتاريخ ٨ سبتمبر ٢٠١٠، وتعيين أحد موظفي الوزارة مديراً مؤقتاً يتولى مهام مجلس الإدارة، بما في ذلك قبول أعضاء جدد ليشاركوا في انتخاب مجلس إدارة جديد. لقد بني هذا القرار على مزاعم من بعض الصحافيين وآخرين من المقربين إلى الجانب الرسمي، تثير الكثير من الشكوك. فقد اختلقوا بعض الأخطاء الإدارية ومنها تدريب بعض المواطنين الخليجيين من دون موافقة الوزارة. ولم يتم التدقيق في صحة تلك المزاعم مع أعضاء مجلس إدارة الجمعية، بالإضافة إلى التهويل الإعلامي، وهذا ما تراه الجمعية بأنه غير صحيح.

كما حلت الوزارة مجالس إدارات بعض الجمعيات، مثل جمعية المحامين في العام ٢٠١١. وفرضت إعادة الانتخابات، فقط لأن مجلس الإدارة الذي فاز بالعضوية غير مُرضى عن غالبية أعضائه. كذلك حصل مع جمعية الأطباء البحرينيين، والسماح للأطباء الأجانب بعضوية الجمعية، في مخالفة للقانون الأساسي للجمعية نفسها، من أجل خلق قوة تصويت لاستغلالها في التصويت لمجلس إدارة محسوب على الخط الرسمي. وكذلك حل جمعية المعلمين البحرينيين في شهر أبريل ٢٠١١. ومن نماذج التضييق غير المباشر، والضغط على دور مؤسسات المجتمع المدني، وعدم تمكينها من

العمل بشكل جدي لكي تبرز من خلاله سواء على المستوى المحلي أو العربي، هو محاصرة وإفشال محاولة بعض هذه المؤسسات للتحرك لجمع المساعدات الإنسانية لدعم جهود الإغاثة التي كانت ستقدم للجرحى والمصابين والمتضررين من انفجار ميناء بيروت. وكانت جرت مبادرة من ١٢ جمعية من مؤسسات المجتمع المدني وبعض الأفراد، للقيام بحملة تبرعات مادية وعينية، والعمل بشكل رسمي تحت مظلة الوزارة. وجرت

مخاطبة وزير العمل والتنمية الاجتماعية لطلب السماح لهذه الجمعيات بجمع الأموال والتبرعات العينية. وبعد مماطلة وتدخل من بعض أعضاء مجلس النواب للمساعدة في سرعة تحريك الملف، أحال الوزير الموضوع إلى جمعية الهلال الأحمر البحريني.
وبعد عقد عدة اجتماعات وإجراء عدة اتصالات مع المسؤولين فيها، اشترطت حصول التحالف على موافقة الوزارة للقيام بجمع التبرعات ومن ثم تسليمها إلى الهلال الأحمر لإيصالها. وبالعودة إلى

الوزارة، اشترطت موافقة المؤسسة الملكية للأعمال الإنسانية، وبالتواصل مع رئيسها كان رده مخيباً للآمال (إن المؤسسة تقوم بالواجب نيابة عن مملكة البحرين). ولم يفرق بين الجهود التي يفترض أن تبذلها مؤسسات المجتمع المدني والجهود الحكومية وتكامل الاثنين معاً. إلا أن هذه الجهود، بالرغم من أهميتها الإنسانية، فقد باءت بالفشل ولم تصل إلى خواتيمها المناسبة، نظراً لعدم حصول هذا التحالف على التصاريح والموافقات الرسمية لجمع التبرعات.

على الرغم من سماح الوزارة نفسها لبعض الجمعيات الأهلية المحسوبة على التيار الإسلامي القيام بجمع الأموال والمواد وتوصيلها إلى مستحقيها. لقد فسر الكثير من النشطاء رفض الوزارة لقيام تحالف مؤسسات المجتمع المدني بهذه الحملة، بأنه يقع ضمن باب التضييق على دور مؤسسات المجتمع المدني المستقلة، وعدم منحها أية فرصة للعمل أو لإبراز جهودها في مثل هذه المجالات.

إغلاق بعض الجمعيات وحل مجالس إدارات جمعيات أخرى

بعد انحسار تأثير أحداث ٢٠١١ الجماهيرية، واستمرار إجراءات التضييق، بل والتوسع فيها أحياناً، توجهت الحكومة نحو خطوة أخرى تتعلق بالجمعيات السياسية الفاعلة على الساحة، والتي تحمّلها الحكومة إلى جانب آخرين، مسؤولية الحراك، لتبدأ معها إجراءات قضائية أدت في نهاية المطاف إلى إغلاق أهم جمعيتين سياسيتين (جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، والتي تمثل التيار الإسلامي الشيعي، وجمعية العمل الوطني الديمقراطي (وعد)، والتي تمثل اليسار الديمقراطي والقوميين العرب وآخرين). لقد سبق ذلك وفي العام ٢٠١١ وما بعده إغلاق عدد من مؤسسات المجتمع المدني مثل: مركز البحرين لحقوق الإنسان، جمعية المعلمين، جمعية التمريض.

وكذلك فعلت هيئة البحرين للثقافة والآثار، حين أصدرت القرار رقم (١) لسنة ٢٠١٦ لحل جمعية البحرين للتصوير الفوتوغرافي التي تأسست في العام ٢٠١٥. وبررت القرار بأن بعض أعضاء المجلس تبين أنهم قاموا بنشر صور تسيء إلى سمعة مملكة البحرين عالميًا، وضلوع أعضاء في الجمعية في أنشطة مخالفة للقانون والنظام العام.

ولم تبين أية تفاصيل عن ذلك. الغريب في الأمر أن مجلس الإدارة علم بحل الجمعية من خلال الصحافة ووسائل التواصل الاجتماعي، حتى من دون إشعار مجلس إدارتها بالقرار أو مبرراته مباشرة. أصدر مجلس الإدارة بياناً يستنكر فيه هذا الإجراء، وتقدم للقضاء بطلب إلغاء قرار الهيئة، وفعلاً نجحت الجمعية في إلغاء قرار شطب الجمعية. ومن هنا بدأت الجمعية في معاناة أخرى مع إجراءات الوزارة والتضييق عليها. وللعلم لقد نال بعض أعضاء الجمعية جوائز عالمية.

تأسيس الجمعيات الموالية

ينظر الكثير من المواطنين البحرينيين والمحللين السياسيين في الداخل والخارج والعاملين في النشاط المدني، إلى أن سياسة التضييق التي تتبعها الحكومة تُفقد البلاد فرصة التشارك بين المجتمع المدني وتفاعل مؤسساته مع الحكومة، في تحمّل عبء تنمية وتثقيف المجتمع المحلي، باعتبار أن هذه المؤسسات البعيدة عن البيروقراطية الحكومية، والأقرب إلى المجتمع والتعرف إلى همومه وطموحاته ومشاكله، يمكن أن تسهل من خلال التعاون مع الحكومة الوصول إلى حلول مناسبة وفعالة، كما يحدث عند قيام الجمعيات الخيرية بحملات التبرع العامة لإرسال بعض المرضى المستعصية حالاتهم للعلاج خارج البحرين.

وهذا يخفف على الحكومة العبء المالي والمتابعة الإدارية لهذه الحالات. ولمواجهة انتقادات النشطاء بسبب التضييق على مؤسسات المجتمع

المدني، دأبت بعض الجهات على حث وتشجيع بعض الأشخاص المحسوبين عليها أو المؤيدين للإجراءات الحكومية، على تأسيس جمعيات تحضى بالمقبولية والدعم منها بشكل غير مباشر، ويطلق عليها بالإنجليزية (Government For Non-Government Organization - GNGOS)
من أجل العمل على خلق مجتمع مدني بديل يكون موالياً للحكومة ولا يبدي أي اعتراضات جوهرية على ممارسات الجهات الرسمية، ويسمى المجتمع المدني "المزيّف". ومن أجل السيطرة على مؤسسات المجتمع المدني، توجهت الحكومة إلى التضييق على المؤسسات القائمة التي تعتبر مستقلة، أو إلى دعم المؤسسات المزيفة التي تنعم بدعم مالي ومعنوي.

ركزت الحكومة على الجانب الحقوقي في تأسيس المؤسسات الموالية لها، نظراً لحجم الانتقادات التي تتعرض لها من وقت إلى آخر من الهيئات والمنظمات الدولية، مثل مجلس حقوق الإنسان ومنظمة هيومن رايتس ووتش (في شهر مارس ٢٠٢١ صدر قرار من البرلمان الأوربي انتقد فيه حالة حقوق الإنسان في البحرين، كما وقع ١٤ نائباً في البرلمان الإنجليزي رسالة حول الانتهاكات والاعتقالات التي تمت في البحرين بمناسبة مرور عشر سنوات على الحراك الشعبي الذي قمع في شهر مارس من العام ٢٠١١، كما أصدر بعض النواب في البرلمان الإيرلندي بياناً بنفس اللهجة)، جاء دور هذه المؤسسات الحقوقية لتهاجم البرلمان الأوروبي وتتهمه (GNGOS) الموالية بدعم مخربين وإرهابيين والتدخل السافر في الوضع الداخلي البحريني.

ويتضح دور هذه الجمعيات من خلال تبنيها موقف الحكومة وقيادتها لحملات تشويه المؤسسات المحلية والدولية التي تصدر بيانات أو تقارير تكشف فيها حجم الانتهاكات، وتهاجم الأصوات المستقلة وتتهمها بالخيانة للوصول إلى إسكات هذه الأصوات من خلال الترهيب والتهديد بالقبضة الأمنية المسيطرة.

بل ذهبت بعض هذه الجمعيات (الغونغو) إلى تأسيس تحالفات خليجية من أجل الدفاع عن المواقف الحكومية في الخليج، وإصدار بيانات كلما تعرضت أي من حكومات الخليج لتقييم حالة حقوق الإنسان فيهاجاءت هذه الجمعيات للدفاع عن الحكومات.

ومهاجمة حكومات الدول الأخرى والمنظمات الدولية التي تصدر مواقف تنتقد فيها الحكومات الخليجية. وتذهب هذه المؤسسات بعيداً في التشكيك فيما يطرح في مجلس حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الدول الخليجية.

التعاميم والإجراءات التي تصدرها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

دأبت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية على إصدار تعاميم من وقت إلى آخر (وهي كما أشرنا سابقاً، تنفيذ لبعض البنود التي جرى تعديلها على مقترح المرسوم بقانون الذي سحب من التداول في العام ٢٠١٤) من أجل مزيد من التضييق على مؤسسات المجتمع المدني، فيما تدعي "الوزارة" مزيداً من تنظيم العمل، ومن ضمن هذه التعاميم:

ما يتعلق بالبعثات الدراسية أو التدريب التي تقدم من بعض السفارات العاملة في البحرين (مثل السفارة اليابانية أو البريطانية أو الامريكية)، أو زيارات التعارف واستطلاع عمل منظمات المجتمع المدني في تلك الدول، أو حضور فعاليات تتناسب وأنشطة الجمعيات في البحرين...الخ، بهذه التعاميم مُنعت مؤسسات المجتمع المدني البحرينية من المشاركة في هذه البعثات أو السفريات بدون أن تحصل على موافقة وزارة الخارجية، ومن ثم موافقة وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وبعض الجهات الرسمية الأخرى، مما أدى إلى امتناع بعض السفارات أو المنظمات الدولية من تقديم مثل هذه الفرص.

ولا يعود السبب إلى أنها يجب أن تتم عن طريق وزارة الخارجية، بل إلى عدم اهتمام الجهات الرسمية بالرد في الوقت المناسب، أو عدم ترشيح أحد أو عدم التجاوب مع هذه الفرص، ما يفوّت الفرصة على مؤسسات المجتمع المدني البحرينية لزيادة التشبيك بينها وبين منظمات المجتمع المدني في تلك الدول، أو انتقال المعرفة والخبرة بين الجانبين. وفي الوقت نفسه، تُحجِم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية عن تقديم أي نوع من أنواع المساعدات لمؤسسات المجتمع المدني. يتفننون في فرض القيود والتضييق، فيما لا يتقدمون بأية مقترحات أو أفعال تساعد هذه الجمعيات على العمل وتنفيذ أهدافها.

ومن التعاميم التي تصدرها الوزارة بشكل سنوي، منع استخدام الأطفال في أعمال الجمعية، منع جمع المال بدون موافقات من الوزارة التي لا تأتي إلا بعد مماطلة قد تمتد لسنوات، تعميم بشأن إرسال قرارات مجالس الإدارات ومحاضر الجمعيات العمومية إلى الوزارة خلال ١٥ يوماً، تعميم بشأن كيفية التصرف في أموال المؤسسات الخاصة إذا تجاوزت المصروفات ثلاثة آلاف دينار، تعميم بشأن الحصول على موافقة الوزارة إذا رغبت أي جمعية في الانضمام إلى جمعية أو مؤسسة خارج البحرين، وتعاميم بشأن تقديم قائمة بأسماء أعضاء الجمعية العاملين وأرقام بطاقاتهم الشخصية وأرقام الهواتف وتعاميم أخرى.

التدقيق الأمني

برز إجراء آخر منذ العام ٢٠١٩ والتشديد في تنفيذه، للسيطرة على مؤسسات المجتمع المدني، واختيار من يتولى قيادة العمل في هذه المؤسسات، من خلال "التدقيق الأمني" على مرشحي أعضاء مجالس إدارات هذه المؤسسات. إذ فرضت الوزارة من خلال تعميم أصدرته، بأن تقدم مؤسسات المجتمع المدني مرشحي مجلس الإدارة للوزارة للاعتماد قبل ١٥ يوماً على الأقل من انعقاد الجمعية العمومية للموافقة على المرشحين، لتحطم بذلك المزيد من روح العمل المدني والاجتماعي.

وحتى نهاية العام ٢٠٢٠، تقدمت أكثر من ١٥ جمعية خيرية وأخرى بأسماء مرشحي عضوية مجالس إداراتها الجديدة، رفض ما يزيد عن٥٠ في المائة منهم. ومن هذه الجمعيات: البحرينية لمقاومة التطبيع، الاتحاد النسائي، جمعية فتاة البحرين، جمعية كرزكان الخيرية، جمعية الدراز الخيرية وجمعيات أخرى. معظم الأسماء التي رفَضتها الوزارة، عادة ما تكون من أصحاب الخبرات لسنوات عديدة، فيما تسمح بمرشحين جدد يحتاجون إلى المزيد من الخبرات والتعلم والتدريب وبناء القدرات.

ويمثل ذلك تعسفاً في تفسير التعديل الذي أجري على قانون الجمعيات الساري المفعول الذي سبق الحديث عنه، كما يعتبر حرماناً من الحق في تشكيل الجمعيات والمشاركة فيها، ما يتعارض مع النص الدستوري.

المساءلة والشفافية

تفتقد غالبية مؤسسات المجتمع المدني إلى الشفافية والمساءلة والإعلان، ويعود ذلك في غالب الأحيان إلى ضعف الموارد المالية التي تمكنها من اتباع أفضل الممارسات الإدارية كالحوكمة والمساءلة. أما الإعلان، فإن غالبية الجمعيات لا تمتلك مواقع الكترونية يمكن من خلالها إصدار البيانات والمعلومات عن الوضع المالي للجمعية (المصروفات والإيرادات).

ويعتبر اجتماع الجمعية العمومية السنوي ومراقبة الوزارة أداء هذه الجمعيات، الوسيلتين المتبعتين في مساءلة مجلس الإدارة عن أعماله السنوية. ويعود ذلك (وخاصة في السنوات الأخيرة بعد مجموعة التحذيرات التي تصدرها الوزارة) إلى أن السمة الغالبة للجمعيات العمومية تنعقد بحضور أقل الأعداد المشاركة من الأعضاء، ما

يفقد بند مساءلة المجلس أهميته لدى الأعضاء. لقد سبق أن أظهرت دراسة حول تنفيذ مبادئ اسطنبول لتنمية منظمات المجتمع المدني أن غالبية مؤسسات المجتمع المدني لا تأخذ هذه المبادئ بالاعتبار، كما أظهرت الدراسة عدم إلمام غالبية قيادات العمل المدني لهذه المبادئ والتي تتضمن مبادئ المساءلة وحقوق الإنسان وغيرها من المبادئ الثمانية، ويعود السبب في ذلك إلى أن النظام الأساسي النموذجي الذي وضعته الوزارة لا يشمل مثل هذه البنود.

صندوق العمل الاجتماعي الأهلي

صدر قرار رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تأسيس صندوق العمـل الاجتماعي الأهلي، بهدف تقديم الدعم المالي للجمعيات والمؤسسات الأهلية، وفقاً للأسس والمعايير التي تضعها إدارة الصندوق. ويتشكل الصندوق من مجلس أمناء يضم في عضويته ممثلي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، وغرفة تجارة وصناعة البحرين، ووزارة الشؤون الإسلامية، وثلاثة أعضاء من البنوك الوطنية، وثلاثة أعضاء من الشركات الوطنية. ويوكل إلى المجلس وضع السياسة العامة للصندوق ومتابعة تنفيذها، وكذلك توزيع التبرعات والهبات والإعانات التي تقبلها الوزارة.

يعتمد تمويل هذا الصندوق، على ما تقدمة المؤسسات والشركات التجارية والبنوك، من أموال لدعم مؤسسات المجتمع المدني، حيث تحول الأموال إلى الوزارة التي تتولى التصرف في توزيعها على الجمعيات بمختلف تخصصاتها. ومن الملاحظ أنه، ومنذ العام ٢٠١٧ تقريباً، لم تعلن الوزارة عن توزيع هذه المنح على الجمعيات، على الرغم من إعلانها فتح باب التقدم لها، والسؤال:

أين كانت تصرف المعونات التي كانت البنوك والشركات تقدمها للوزارة؟ إن معيار الشفافية والمساءلة في كيفية التصرف بهذه الأموال يستدعي من الوزارة أن تتقدم بالبيانات والمعلومات المتعلقة بصندوق دعم الجمعيات خلال الأربع سنوات الماضية وكيفية توزيع المنح ولمن. من جانب آخر، أنشئ هذا الصندوق لدعم مؤسسات المجتمع المدني، ولا يتضمن مجلس إدارة الصندوق أي ممثل من هذه المؤسسات، بالرغم من أنها يفترض أن تكون هي المستفيد الوحيد من أموال الصندوق. هذا يؤكد تجاهل الوزارة آراء هذه المؤسسات وعدم إشراكها في ما يتعلق بالمهام الخاصة بها.

التحالفات

بسبب استمرار التضييق على مؤسسات المجتمع المدني، ولمحاولة الخروج من هذا الوضع، عقدت ،عدة تحالفات بين مؤسسات المجتمع المدني بعضها دائم وكان قبل الأحداث في ٢٠١١، وعلى سبيل المثال (شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية – البحرين والذي يتكون من ٧ جمعيات) ومجموعة الشفافية، والمجموعة البيضاء، واللتين سبقت الإشارة إليهما. (وتتكون المجموعتان من ٤٠ جمعية).

ومجموعة الجمعيات (عددها ٢٢) التي أنشئت في عام ٢٠١٩ للاعتراض على بعض التعديلات التي أدخلت على قانون الجمعيات لعام ٢٠١٨. ومن ثم لجنة مصغرة لمتابعة بعض الجهات الرسمية من أجل إلغاء التعديلات السابقة على القانون، انبثقت من التحالف السابق وأنشئت في عام ٢٠٢٠. وتحالف بين بعض الجمعيات من أجل إعادة العالقين من الزوار البحرينيين الذين كانوا خارج البحرين في بداية انتشار جائحة كورونا، وأنشئ في عام ٢٠٢٠ أيضاً. وآخر تحالف بين الجمعيات كان من أجل جمع تبرعات مالية وعينية للمساهمة في دعم جهود الإغاثة في لبنان بعد انفجار ميناء بيروت أيضاً في العام ٢٠٢٠.

نظراً لعدم وجود إطار تنسيقي دائم بين هذه الجمعيات واختلاف بعض الأهداف بين جمعية وأخرى، لم تتمكن غالبية هذه التحالفات باستثناء مجموعة الشبكة، ومجموعة المبادرة وسابقاً مجموعتي الشفافية، ونسبياً مجموعة إعادة العالقين من إنجاز الأهداف التي تشكلت من أجلها، كما كان المؤسسون يخططون لها.
ويعود ذلك لعدة أسباب منها:

١) عدم انتشار ثقافة المناصرة بين الجمعيات

٢) إنشاء التحالفات كان لغرض محدد وفي حالة عدم إنجازه تنتهي هذه التحالفات

٣) عدم رغبة بعض الجمعيات في تقديم الخدمات والمتابعة وإنجاز بعض المهام لخوفها من البروز من البروز وتسلط بعض الجهات عليها لاحقاً

٤) سوء التخطيط التنظيمي لإنشاء هذه التحالفات

٥) رغبة بعض ممثلي الجمعيات للبروز بدون المساهمة في العمل، وتركيز ثقافة الاعتراض لدى البعض الآخر "عدم التناغم/ التفاهم الفكري

العلاقات

العلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب
(الجمعيات السياسية).

تتمتع مؤسسات المجتمع المدني بعلاقات وثيقة مع الجمعيات السياسية. لقد حاولت الجمعيات السياسية الاستفادة من تنوع مؤسسات المجتمع المدني ومحاولة السيطرة أو التأثير عليها، إلا أن ذلك لم يتحقق كما كانت تتوقع، وبقيت غالب الجمعيات الأهلية بعيدة عن سيطرة الجمعيات السياسية. وكان من تأثير ذلك هو السيطرة والمراقبة الشديدة للوزارة لأداء مؤسسات المجتمع المدني والتدخل من وقت إلى آخر إما لإصدار تعميم أو توجيهات أو حل مجالس إدارات.

ونظراً للعلاقة الوثيقة بينهما، تصدر وزارة العمل والتنمية الاجتماعية تعاميم تُذّكر فيه مؤسسات المجتمع المدني بعدم الاشتغال في السياسة أو الدخول في مضاربات مالية، وذلك استناداً إلى (المادة رقم (١٨) من المرسوم بقانون رقم (٢١ لسنة ١٩٨٩.

وهي المادة التي شهدت جدلاً منذ إصدار القانون. وبمناسبة اقتراب مواعيد الانتخابات النيابية والبلدية في العام ٢٠١٨ أصدرت الوزارة تعميماً منعت بموجبه أي نوع من أنواع مشاركة هذه الجمعيات في الحراك السياسي المتعلق بالانتخابات، كما منعت استخدام مباني أو ممتلكات الجمعيات لغير الأهداف التي أنشئت من أجلها، كما منعت توظيف برامجها وأنشطتها لدعم المرشحين للمجالس النيابية أو البلدية.

وفي المراحل الأخيرة، ولكي تضمن الوزارة عدم وصول الأحزاب السياسية إلى قيادة هذه الجمعيات، منعت ترشح أعضائها إلى مجالس إدارات مؤسسات المجتمع المدني. كما حلت الوزارة في عام ٢٠١١ وما بعده، بعض الجمعيات المحسوبة على التيار الديني.

العلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني والبرلمان البحريني

تتمتع مؤسسات المجتمع المدني بعلاقات طيبة مع مجلسي البرلمان والشورى. وما تجدر الإشارة إليه أنه في مجلس ٢٠١٨ يوجد ٦ برلمانيين كانوا، أو ما زال بعضهم، أعضاء في مؤسسات المجتمع المدني. ويدعم هؤلاء بشكل مباشر هذه المؤسسات، بل ويسهلون لها في بعض الأحيان ترتيب العلاقات مع البرلمان ومع جهات أخرى.

تدعى هذه المؤسسات من قبل رئيسالبرلمان لتقديم رؤاها حول مقترحات بعض القوانين، والتي تدخل ضمن اختصاص بعض هذه المؤسسات. إذ يعتبرها مجلس النواب شريكاً حقيقياً للعمل البرلماني، باعتبار تنوع اختصاصاتها وعلاقاتها المباشرة مع الجمهور. إلا أنه في بعض الأحيان، لا يتم الاستئناس برأي هذه المؤسسات، وخصوصاً ما حدث في إدخال التعديلات الأخيرة على قانون الجمعيات الأهلية ساري المفعول، حيث حدت هذه التعديلات من حرية عمل المؤسسات، ومنها حرمان بعض المواطنين من عضوية مجالس إدارات مؤسسات المجتمع المدني.

العلاقة مع الحكومة

تمثل العلاقة مع وزارة الخارجية البحرينية نموذجاً جيداً للعلاقة مع الحكومة، إلا أن العلاقة مع وزارة العمل لا تتمتع بالحيوية اللازمة. تتولى وزارة الخارجية البحرينية مسك وإدارة ملف حقوق الإنسان في البحرين، وكذلك التعاون مع الهيئات الدولية وخصوصاً مجلس حقوق الإنسان. كما تتولى الوزارة، إعداد التقارير الدورية نيابة عن البحرين

لذلك شكلت الوزارة لجنة حكومية تضم حوالي ١٣ جهة رسمية) تتولى الإعداد، أو يتم من خلالها جمع المعلومات المتعلقة بإعداد التقرير الدوري (UPR) .

وفي الوقت نفسه، تتعاون وزارة الخارجية مع مجموعة من مؤسسات المجتمع المدني الناشطة في المجال الحقوقي والنسوي ومكافحة الفساد، وتشركهم في بعض الاجتماعات، وفي تبادل الأفكار من خلال عقد مجموعة من الاجتماعات (٣-٢ اجتماعات سنوية)، ولكن ليس بالضرورة أن تتبنى ملاحظاتهم وتوصياتهم. وتتنوع هذه الجمعيات بين الجمعيات الموالية (الغونغو) والجمعيات المستقلة.

العلاقة بين منظمات المجتمع المدني مع بعضها البعض

تعتبر العلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني من الأمور المهمة لعمل هذه المؤسسات وتطورها. ونعتقد أن هذه العلاقات ليست على مستوى الطموح، وما يجب أن تكون عليه. وهذه أحد أهم أسباب ضعف تأثير هذه المؤسسات على القرارات التي تصدرها الوزارة من وقت إلى آخر. ويعود هذا الوضع في جانب منه إلى تأسيس جمعيات (GAN) مدعومة ومحسوبة على الخط الحكومي (GOS)، ما سبب اختلافاً في الممارسة بين هذه المجموعة والجمعيات المستقلة، بسبب المواقف التي تتخذها هذه الجمعيات المؤيدة في غالب الأحيان للإجراءات الحكومية.

خلقت هذه الممارسات فجوة واختلافاً حاداً في المواقف بين مؤسسات المجتمع المدني المؤيدة للمواقف الحكومية، وبين الذين يقفون عند تحليل ما تتخذه الحكومة من إجراءات في الأغلب، لا تتناسب والالتزامات الدولية المطلوبة منها.

إن ضعف مؤسسات المجتمع المدني يعود كذلك إلى عدم توفر كيان مؤسسي لتنظيم العلاقة بينها، باستثناء الجمعيات النسائية التي تمكنت من تأسيس الاتحاد النسائي البحريني، كإطار مؤسسي لتنظيم العلاقة بين هذه الجمعيات.

التوصيات

١) يتجه العمل المدني في البحرين (باستثناء العمل الخيري) إلى الاضمحلال، إذا لم تتخذ الحكومة إجراءات حقيقية تدعم استمرار وتطوير عمل مؤسسات المجتمع المدني، وخصوصاً قانون عصري جديد يلبي طموح العاملين ونشطاء المجتمع المدني، ويساعد على على استقطاب الشباب. ويتطلب ذلك إلغاء التعديل الذي أدخل على قانون مباشرة الحقوق السياسية والمدنية، ومن ثم إلغاء التعديل الذي جرى إدخاله على المرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٨٩، الذي بموجبه مُنع أعضاء الجمعيات السياسية المنحلة من الترشح لمجالس إدارات مؤسسات المجتمع المدني. وكذلك إلغاء البند الخاص بمنع أعضاء الجمعيات السياسية من الترشح لمجالس إدارات الأندية الثقافية والرياضية.

٢) دراسة إمكانية تحويل بعض مؤسسات المجتمع المدني إلى شركات غير ربحية. كما هو معمول به في بعض الدول مثل المملكة الأردنية الهاشمية بغرض تسهيل تأسيس جمعيات مهنية وغيرها.

٣) زيادة التشبيك بين مؤسسات المجتمع المدني نفسها، وتشكيل تحالف يمكّن هذه المؤسسات من التأثير وتوفير فرص للمناصرة والمدافعة عن المواضيع أو المضايقات التي تتعرض لها مؤسسات المجتمع المدني. من المناسب تشكيل لجنة تنسيق دائمة بين هذه المؤسسات من أجل تنظيم العمل بينها، ولتكن لجنة التنسيق بين الجمعيات التي تتمتع بعضوية شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، نواة لهذه اللجنة

٤) زيادة التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني ومجلس النواب، والعمل على تطوير هذه العلاقة باعتبار أن المجلس يمكن من خلاله التأثير على مقترحات القوانين التي تعرض على المجلسين، وخصوصاً ما يتعلق منها بعمل مؤسسات المجتمع المدني.

٥) رفع القيود عن مشاركات مؤسسات المجتمع المدني البحرينية في الفعاليات الدولية بل والمساهمة في دعم هذه المشاركات للجمعيات الفعالية، وخصوصاً تلك الفعاليات المتعلقة بأنشطة المنظمات الدولية (الأمم المتحدة ومنظماتها) والتركيز على الفعاليات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، واجتماعات مجلس حقوق الإنسان، والتركيز على الفعاليات المتعلقة بأهداف التنمية والدورات التدريبية التي تقدم من بعض الدول.

٦) العمل على استقطاب الشباب، بالرغم من صعوبة هذا الهدف، إلا أن الجمعيات مدعوة لوضع هذا الهدف نصب أعينها، من أجل مواصلة العمل، بالأخص إذا أخذنا بالاعتبار أنه يحتاج إلى وقت وجهد من أجل تدريب الشباب وتأهيلهم لقيادة العمل في المؤسسات.

٧) السماح لمؤسسات المجتمع المدني بالحصول على تمويل لتنفيذ برامجها من منظمات دولية خارج البحرين. ويمكن وضع معايير وإرشادات وتوجيهات للقيام ومراقبة هذه الأموال بالتنسيق بين الوزارة ومؤسسات المجتمع المدني، مع أهمية الاحتفاظ باستقلالية هذه الجمعيات عن جميع الأطراف بمن فيهم المانحون.

٨) تفعيل صندوق دعم الجمعيات الأهلية الذي يموّل من الشركات والبنوك، على أن تخصص الأموال اللازمة لدعم مؤسسات المجتمع المدني، وأن تمثل مؤسسات المجتمع المدني في مجلس الصندوق، وهذا يتماشى مع توصية مؤتمر الحوار الوطني لعام ٢٠١١.

٩) تنمية قدرات مؤسسات المجتمع المدني حول التزام هذه المؤسسات بمبادئ اسطنبول حول تنمية منظمات المجتمع المدني.

قائمة المراجع

دستور مملكة البحرين لعام 2002

https://www.albiladpress.com/news/2020/4382/bahrain/674269.html جريدة البلاد 12 أكتوبر 2020

https://www.mia.gov.bh/kingdom-of-bahrain-ar/population-and-demographics-ar / وزارة شؤون الإعلام

http://www.noga.gov.bh/noga/ar/publications.aspx#show_pdf_120/2 هيئة النفط والغاز

https://www.data.gov.bh/ar/ResourceCenter هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية، البيانات المفتوحة

الأمر الملكي رقم (٤٤) لسنة ٢٠٢٠، بتعيين رئيس مجلس الوزراء في ١١ نوفمبر ٢٠٢١. وكالة أنباء البحرين

مجلس النواب البحريني
https://www.nuwab.bh/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3/#post-48

https://www.shura.bh/ar/Pages/role.aspx مجلس الشورى

https://www.healthalert.gov.bh/ وزارة الصحة البحرينية

https://www.bahrainedb.com/ar/key-updates-on-covid-19/ مجلس التنمية الاقتصادية

https://www.alayam.com/online/local/855187/News.html جريدة الأيام تاريخ 30 أبريل 2020

https://www.imf.org/ar/News/Articles/2021/03/22/pr2175-bahrain-imf-executive-board-concludes-2021-article-iv-consultationstaff-completes-2021-article-iv-mission-to-the-kingdom-of-bahrain صندوق النقد الدولي

http://www.alwasatnews.com/news/261985.html جريدة الوسط العدد 1891 - الجمعة 09 نوفمبر 2007

مركز الخليج لسياسات التنمية
https://gulfpolicies.org/2019-05-18-07-30-16/2019-05-18-10-13-53/2013/9-explore/2183-2-3

http://www.akhbar-alkhaleej.com/news/article/1166499 جريدة أخبار الخليج بتاريخ 11 مايو 2019

http://bhrs.org/ViewArticle/2/21/Articles.aspx الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان

https://www.mlsd.gov.bh/ngos/financial-support وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

وكالة أنباء البحرين 13 أكتوبر 2018